

Distr.  
GENERAL

A/51/318  
S/1996/706  
29 August 1996  
ARABIC  
ORIGINAL: ENGLISH



مجلس الأمن

السنة الحادية والخمسون

الجمعية العامة

الدورة الحادية والخمسون

المادة ٨١ من جدول الأعمال المؤقت\*  
استعراض تنفيذ إعلان تعزيز الأمن الدولي

رسالة مؤرخة ٢٩ آب/أغسطس ١٩٩٦ موجهة إلى الأمين  
العام من القائم بالأعمال المؤقت للبعثة الدائمة  
ليوغوسلافيا لدى الأمم المتحدة

يشرفني أن أحيل طيه اتفاق تطبيع العلاقات بين جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية وجمهورية  
كرواتيا، الموقع في بلغراد يوم ٢٣ آب/أغسطس ١٩٩٦ (انظر المرفق).

وأكون ممتنا لو تكرمتم بتعميم هذه الرسالة ومرفقها بوصفهما وثيقة رسمية من وثائق الجمعية  
العامة في إطار البند ٨١ من جدول الأعمال المؤقت، ومن وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) فلاديسلاف يوفانوفيتش  
القائم بالأعمال المؤقت

.A/51/150 \*

## المرفق

### اتفاق بشأن تطبيع العلاقات بين جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية وجمهورية كرواتيا

إن جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية وجمهورية كرواتيا (فيما يلي "الطرفان المتعاقدان")،

إدراكا منهما لمسؤوليتهما عن إقامة وصون السلام والأمن في المنطقة،

ورغبة منهما في المساهمة بتحقيق هذه الغاية عن طريق تطبيع العلاقات المتبادلة،

وبهدف تعزيز العلاقات بين شعبيهما ومواطنيهما،

قد اتفقتا على ما يلي:

#### المادة ١

يحترم الطرفان المتعاقدان كلا منهما الآخر بوصفهما دولتين مستقلتين متكافئتين لهما سيادة داخل حدودهما الدولية.

#### المادة ٢

يحترم كل طرف متعاقد سيادة الطرف المتعاقد الآخر وسلامة أراضيها واستقلاله وفقا للقانون الدولي. ويؤكد الطرفان المتعاقدان أنهما سيقومان بتنظيم حدودهما وتحديداتها بالاتفاق المتبادل فقط، وأنهما سيقومان بتسوية المنازعات بالوسائل السلمية وسيمتنعان عن التهديد بالقوة أو استعمالها وفقا لميثاق الأمم المتحدة. ويسعى الطرفان المتعاقدان إلى تعزيز الثقة المتبادلة وحسن النية والتسامح ويتعاونان على تعزيز السلام والاستقرار والتنمية في المنطقة.

#### المادة ٣

في غضون ١٥ يوما بعد التوقيع على الاتفاق، يقيم الطرفان المتعاقدان علاقات دبلوماسية وقنصلية كاملة. ويرفع الطرفان المتعاقدان على الفور مستوى الممثلين والممثلين والقائمين إلى سفارتين ويقومان بتبادل السفراء.

#### المادة ٤

يتفق الطرفان المتعاقدان على تسوية مسألة بريفلاكا المتنازع عليها بالمفاوضات المتبادلة. وبهذه الوسيلة يجري تقديم مساهمة إلى كامل أمن ذلك الجزء من أراضي جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الواقعة في خليج بوكاوتورسكا وذلك الجزء من أراضي جمهورية كرواتيا الواقعة في منطقة إقليم دوبروفنيك. ويعمل الطرفان على تسوية هذه المسألة المهمة المتنازع عليها بالمفاوضات المتبادلة وبروح ميثاق الأمم المتحدة وحسن الجوار.

وإلى أن يتم التوصل إلى اتفاق متبادل بشأن بريفلاكا، اتفق الطرفان المتعاقدان على احترام النظام الأمني القائم المنشأ بواسطة رصد الأمم المتحدة.

#### المادة ٥

انطلاقاً من الحقيقة التاريخية لوجود صربيا والجبل الأسود كدولتين مستقلتين قبل إنشاء يوغوسلافيا، وبالنظر إلى أن يوغوسلافيا واصلت الشخصية القانونية الدولية لهاتين الدولتين، فإن جمهورية كرواتيا تحيط علماً بوجود استمرارية جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية كدولة.

وانطلاقاً من الحقيقة التاريخية لوجود مختلف أشكال التنظيمات المتعلقة بالدولة لكرواتيا في الماضي، فإن جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية تحيط علماً بوجود استمرارية الدولة الكرواتية.

ويتفق الطرفان المتعاقدان على تسوية مسألة خلافة جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية الاشتراكية استناداً إلى قواعد القانون الدولي المتعلقة بخلافة الدول وعن طريق الاتفاق.

#### المادة ٦

يتعهد الطرفان المتعاقدان بالتعجيل فورا بعملية تسوية قضايا الأشخاص المفقودين، ويقوم الطرفان المتعاقدان كلاهما بالتبادل الفوري لجميع المعلومات المتوفرة عن هؤلاء الأشخاص.

#### المادة ٧

يكنل الطرفان المتعاقدان الأوضاع من أجل عودة اللاجئين والمشردين بصورة حرة وآمنة إلى أماكن إقامتهم أو أماكن أخرى يختارونها بحرية. ويكنل الطرفان المتعاقدان لهؤلاء الأشخاص استعادة ملكيتهم لأموالهم أو تعويضاً عادلاً عنها.

ويكفل الطرفان المتعاقدان الأمن الكامل للاجئين والمشردين الذين يعودون. ويساعد الطرفان المتعاقدان هؤلاء الأشخاص لكفالة الأوضاع اللازمة لحياة طبيعية وآمنة.

ويعلن الطرفان المتعاقدان عضوا عاما عن جميع الأعمال التي ارتكبت بصدد النزاعات المسلحة، ما عدا أكثر الانتهاكات جسامة للقانون الإنساني والتي لها طابع جرائم الحرب.

ويشجع الطرفان المتعاقدان تنفيذا ثابتا وشاملا لاتفاق اردوت بشأن سلوفينيا الشرقية وبارنيا وسيرميوم الغربية.

ويكفل كل طرف متعاقد نفس الحماية القانونية لأملاك الأشخاص الماديين والكيانات القانونية التي تتمتع بمواطنة الطرف الآخر، أي تلك الأملاك الموجودة في إقليم الطرف الآخر، أسوة بالحماية التي يتمتع بها مواطنوه، أي كياناته القانونية.

وفي غضون ستة أشهر من تاريخ نفاذ هذا الاتفاق، يبرم الطرفان المتعاقدان اتفاقا بشأن التعويض عن جميع الأملاك المدمرة والتالفة والمفقودة. ويحدد هذا الاتفاق إجراءات أعمال الحقوق بتعويض عادل والتي لا تشمل إجراءات المحكمة.

ولغرض تنفيذ الالتزامات المترتبة في إطار هذه المادة، تنشأ لجنة مشتركة مؤلفة من ثلاثة ممثلين عن كل طرف متعاقد، في غضون ٣٠ يوما من التوقيع على هذا الاتفاق.

#### المادة ٨

يضمن الطرفان المتعاقدان للكرواتيين في جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية وللصرب وسكان الجبل الأسود في جمهورية كرواتيا جميع الحقوق التي تحق لهم بموجب القانون الدولي.

#### المادة ٩

يبرم الطرفان المتعاقدان، في غضون ستة أشهر، اتفاقا منفصلا بشأن التأمين الاجتماعي يعمل على تنظيم تأمين العجز والصحة والتقاعد بما في ذلك تسديد المرتبات التقاعدية. ويبرم الطرفان المتعاقدان، إذا لزم الأمر، اتفاقات أخرى أيضا بشأن تسوية المسائل المتصلة بالعمل والمركز.

#### المادة ١٠

يتابع الطرفان المتعاقدان التعاون في مجال تطبيع حركة المرور على الطرق البرية والسكك الحديدية وحركة المرور في الجو والأنهار استنادا إلى مبدأ المعاملة بالمثل وحسن الجوار.

#### المادة ١١

تسري الأنظمة الداخلية النافذة بشأن إقامة وتنقلات الأجانب دون تمييز بالنسبة لدخول وتنقلات وإقامة مواطني ومركبات أحد الطرفين المتعاقدين في إقليم الطرف المتعاقد الآخر.

#### المادة ١٢

يوصل الطرفان المتعاقدان تعزيز الاتصالات البريدية والهاتفية وغيرها.

#### المادة ١٣

يباشر الطرفان المتعاقدان، دون تأخير، إبرام اتفاقات متبادلة في ميادين الاقتصاد والعلوم والتعليم وحماية البيئة وفي غيرها من الميادين التي للطرفين المتعاقدين مصلحة مشتركة فيها.

ويبرم الطرفان المتعاقدان فوراً اتفاقاً بشأن التعاون الثقافي يشمل حفظ وإحياء التراث الثقافي.

#### المادة ١٤

حرر هذا الاتفاق من نسختين أصليتين، باللغتين الصربية والكرواتية، وكلتا النسختان متساويتان في الحجية.

ويسري هذا الاتفاق مؤقتاً من يوم توقيعه ويبدأ نفاذه فور إبلاغ كل طرف متعاقد الطرف الآخر من خلال القنوات الدبلوماسية بالتصديق عليه من قبل السلطات المسؤولة فيه.

حرر في بلغراد بتاريخ ٢٣ آب/أغسطس ١٩٩٦.

عن جمهورية كرواتيا  
الدكتور ماتي غرانيتش  
نائب رئيس الحكومة ووزير الخارجية

عن جمهورية يوغوسلافيا الاتحادية  
ميلان ميلوتينوفيتش  
وزير الخارجية الاتحادي

-----